

المحرر الوجيز

@ 380 سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليمل وليه بالعدل .

أمر □ تعالى الذي عليه الحق بالإملاء لأن الشهادة إنما تكون بحسب إقراره وإذا كتبت الوثيقة وأقر بها فهو كإملاء له .

وأمره □ بالتقوى فيما يمل ويمل ونهي عن أن ! 2 2 ! شيئا من الحق والبخس النقص بنوع من المخادعة والمدافعة وهؤلاء الذين أمروا بالإملاء هم المالكون لأنفسهم إذا حضروا ثم ذكر □ تعالى ثلاثة أنواع تقع نوازلهم في كل زمن .

فقال ! 2 2 ! وكون الحق يترتب في جهات سوى المعاملات كالموارث إذا قسمت وغير ذلك والسفيه المهلهل الرأي في المال الذي لا يحسن الأخذ لنفسه ولا الإعطاء منها مشبه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج والسفه الخفة ومنه قول الشاعر وهو ذو الرمة .
(مشين كما اهتزت رماح تسفحت % أعاليها مر الرياح النواسم) + الطويل + .

وهذه الصفة في الشريعة لا تخلو من حجر أب أو وصي وذلك هو وليه ثم قال ! 2 ! 2 والضعيف هو المدخول في عقله الناقص الفطرة وهذا أيضا قد يكون وليه أبا أو وصيا الذي لا يستطيع أن يمل هو الصغير و ! 2 2 ! وصيه أو أبوه والغائب عن موضع الإشهاد إما لمرض أو لغير ذلك من العذر و ! 2 2 ! وكيله وأما الأخرس فيسوغ أن يكون من الضعفاء والأولى أنه ممن لا يستطيع فهذه أصناف تتميز ونجد من ينفرد بواحد واحد منها وقد يجتمع منها اثنان في شخص واحد وربما اجتمعت كلها في شخص وهذا الترتيب ينتزع من قول مالك وغيره من العلماء الحذاق وقال بعض الناس السفيه الصبي الصغير وهذا خطأ وقال قوم الضعيف هو الكبير الأحمق وهذا قول حسن وجاء الفعل مضاعفا في قوله ! 2 2 ! لأنه لو فك لتوالت حركات كثيرة والفك في هذا الفعل لغة قريش .

و ! 2 2 ! معناه بالحق وقصد الصواب وذهب الطبري إلى أن الضمير في ! 2 2 ! عائد على ! 2 ! 2 ! وأسند في ذلك عن الربيع وعن ابن عباس .

قال القاضي أبو محمد وهذا عندي شيء لا يصح عن ابن عباس وكيف تشهد على البينة على شيء وتدخل مالا في ذمة السفيه بإملاء الذي له الدين هذا شيء ليس في الشريعة والقول ضعيف إلا أن يريد قائله أن الذي لا يستطيع ! 2 2 ! بمرضه إذا كان عاجزا عن الإملاء فليمل صاحب الحق بالعدل ويسمع الذي عجز فإذا كمل الإملاء أقر به وهذا معنى لم تعن الآية إليه ولا يصح هذا إلا فيمن لا يستطيع أن يمل بمرض .

قوله عز وجل ^ واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن

ترضون من الشهداء أن تضل إحداهما فتذكر إحداهما الأخرى ^ .

الاستشهاد طلب الشهادة وعبر ببناء مبالغة في ! 2 2 ! دلالة على من قد شهد وتكرر ذلك

منه